S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1999/127
9 February 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إلى سيادتكم الرسالة المؤرخة ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ الموجهة من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

وسأغدو ممتنا لو تكرمتم بتوجيه انتباه أعضاء مجلس الأمن إليها.

(توقيع) كوفي أ. عنان

090299 090299 99-03382

مرفق

رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى
الأمين العام من المدير العام للوكالة الدولية
للطاقة الذرية

أشير إلى مذكرة رئيس مجلس الأمن، الوثيقة S/1999/100، المؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، وسأغدو ممتنا لو تكرمتم بالترتيب لإحالة التقرير المرفق إلى رئيس مجلس الأمن، وهو التقرير الذي قد يكون مفيدا لتيسير أعمال الفريق المعني بنزع السلاح ومسائل الرصد والتحقق المستمرين حاليا ومستقبلا، المنبثق عن قرارات مجلس الأمن عن العراق.

(توقيع) محمد البرادعي

تذييل

رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

بالإشارة إلى مذكرة رئيس مجلس الأمن، الوثيقة S/1999/100، المؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ المتعلقة بأمور من بينها تكوين فريق معني بنزع السلاح ومسائل الرصد والتحقق المستمرين، حسبما جاء في تقاريره المتصلة بالعراق، أرفق طي هذا تقريرا موجزا عن حالة تنفيذ ولاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق، قد يكون مفيدا لتيسير أعمال الفريق، وهو يتضمن أيضا موجزا عن غرض وتدابير وتكاليف تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين لامتثال العراق لالتزاماته بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وترد المعلومات الرئيسية عن أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق في التقارير المرحلية المرفوعة إلى مجلس الأمن، ولا سيما الوثيقة S/1997/779 المؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ وجميع التقارير اللاحقة.

وسأظل أنا وموظفيي على استعداد لتقديم أي معلومات إضافية قد تطلبونها أنتم أو أعضاء المجلس.

(توقيع) محمد البرادعي

ضميمة

تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الفريق المعني بنزع السلاح ومسائل الرصد والتحقق المستمرين حاليا ومستقبلا (S/1999/100)

مقدمة

١ - يوجز التقرير حالة تنفيذ الوكالة الدولية للطاقة الذرية لولايتها في العراق عملا بقرارات مجلس الأمن. ويتضمن بحثا للمسائل والشواغل المتبقية وأثرها على اكتمال الصورة المترابطة تقنيا للوكالة للبرنامج العراقي السري للأسلحة النووية وعلى القدرة التقنية للوكالة على التنفيذ الكامل لخطتها الخاصة بالرصد والتحقق المستمرين. ويتضمن التقرير أيضا وصفا موجزا لأغراض خطة الرصد والتحقق المستمرين وأنشطتها التقنية ويقدم معلومات إضافية عن التكاليف المباشرة المقدرة لتنفيذ الخطة.

موجز لحالة تنفيذ ولاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق

٢ - تضمن التقرير المرحلي إلى مجلس الأمن لشهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، الوثيقة S/1997/779 المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، موجزا شاملا لأنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال ولايتها في العراق بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) خلال الفترة الممتدة منذ نفاذ ذلك القرار في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١. وتضمن التقرير وضميماته معلومات بارزة عن: نتائج عمليات التفتيش التي قامت بها الوكالة؛ والإجراءات المتخذة لتدمير موجودات الأسلحة النووية العراقية أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر؛ والحالة المبينة لتلك الموجودات في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

٣ - وكان مؤدى التأكيد الأساسي الذي أدرج في التقرير أن أنشطة التفتيش الموسعة التي اضطلعت بها الوكالة قد أدت إلى تكوين صورة مترابطة تقنيا للبرنامج النووي السري للعراق تشمل مراحله التي تبدأ بإنتاج مركبات اليورانيوم الطبيعي وشرائها، ومرورا بتطوير العراق لعمليات التخصيب، وانتهاء بأعمال التصميم والتجريب الرامية إلى أن يجري في نهاية المطاف استخدام اليورانيوم العالي التخصيب في صنع الأسلحة. كما تضمن ذلك التقرير تأكيدات، يرد نصها في المرفق الأول من هذا التقرير، مؤداها أن البرنامج العراقي كان ممولا تمويلا جيدا وقصد منه استحداث وإنتاج ترسانة صغيرة من الأسلحة النووية، غير أنه لا توجد أي مؤشرات تدل على أن العراق قد أحرز الهدف من برنامجه، أو أنتج أي كميات معقولة من المواد النووية الصالحة للاستخدام في الأسلحة، أو حصل على تلك الكميات بطرق أخرى. كما ترد في التقرير تأكيدات مؤداها أنه لا توجد أية مؤشرات على أن العراق قد استبقى القدرة المادية (المرافق والمكونات المادية) التي تمكنه من إنتاج مواد نووية صالحة للاستخدام في الأسلحة، بكميات لها أي أهمية عملية.

ويؤكد التقرير أيضا أن "عدم وجود أي مؤشرات" تدل على وجود مواد أو أنشطة محظورة ليس معناه "عدم وجود" تلك المواد أو الأنشطة.

٤ - ويحذر التقرير أيضا من أنه، أيا كان نطاق تدابير التحقق ومهما كانت قوتها، فلا بد من أن تكون هناك درجة من عدم التيقن في أي عملية تحقق تشمل البلد كله وتستهدف إثبات عدم وجود أشياء وأنشطة يسهل إخفاؤها أو التستر عليها. وفي هذا الصدد، أورد التقرير قائمة بخمس مسائل - يرد نصها في المرفق ٢ - ستسهم تسويتها في الحد مما تبقى من عدم التيقن.

٥ - ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، تتضمن تقارير الوكالة المقدمة إلى مجلس الأمن معلومات عن التقدم المحرز في تسوية تلك المسائل الخمس وعن مغزى القضايا والشواغل المتبقية. وقد سُجل في الوثيقة S/1998/38 المؤرخة ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ أن العراق قد أمد الوكالة بالمعلومات المطلوبة بشأن إجراءات الشراء المتبعة فيما بعد الحرب. كما سُجل في الوثيقة S/1998/312 المؤرخة ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨، أن العراق قد قدم إلى الوكالة وثيقة تحتوي على ملخص للإنجازات التقنية لبرنامجه النووي السري، وأن الوكالة تعتبر هذا الملخص متفقا مع الصورة المترابطة تقنيا لذلك البرنامج.

٦ - وتناولت الوثيقة S/1998/694 المؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، التي جرى إعدادها تلبية للطلب الوارد في البيان الرئاسي S/PRST/1998/11 المؤرخ ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٨، جميع المسائل والشواغل المتبقية المتعلقة بالبرنامج النووي السري للعراق مع التركيز بوجه خاص على أثر تلك المسائل والشواغل على قدرة الوكالة على التنفيذ الكامل لخطتها للرصد والتحقق المستمرين التي اعتُمدت بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١).

٧ - وحددت الوثيقة S/1998/927 المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، ثلاثة مجالات لا تزال تثير تساؤلات وشواغل، وهي:

(أ) عدم توافر وثائق تقنية معينة - وبالتحديد ما أعلنه العراق من عدم قدرته على تقديم رسومات التصميمات الهندسية ذات الصلة للسلاح النووي ومكوناته الرئيسية، أو تفاصيل النماذج. وبالإضافة إلى ذلك، لم يسلم العراق إلى الوكالة إلا عددا قليلا جدا من الرسومات الأصلية لتصميم أجهزة الطرد المركزي الغازي التي حصل عليها عن طريق المساعدة الأجنبية.

(ب) المساعدة الأجنبية المقدمة إلى برنامج الأسلحة النووية السري للعراق - وبالتحديد ما أعلنه العراق من عدم قدرته على تقديم المزيد من المعلومات فيما يتعلق بتحديد هوية ومكان مواطن أجنبي يقال إنه عرض تقديم المساعدة في تصميم الأسلحة النووية، وفي إنتاج المواد الصالحة للاستخدام في الأسلحة النووية، وفي شراء مكونات ومواد حيوية.

(ج) تخلي العراق عن برنامجه للأسلحة النووية - وبالتحديد ما أعلنه العراق من عدم قدرته على تقديم وثائق تبين توقيت وطرائق تخليه عن هذا البرنامج. وقد ورد في الوثيقة المذكورة أيضا أن العراق لم يعتمد بعدُ تدابير أو يسن قوانين جنائية لإنفاذ الامتثال الوطني لالتزام العراق بعدم اقتناء أو استحداث أو استبقاء أسلحة نووية أو مواد نووية صالحة للاستخدام في الأسلحة أو موارد ذات صلة، وفق ما هو مطلوب في الفقرة ٣٤ من خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين، المعتمدة بموجب قرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١).

٨ - وقد ورد في الوثيقة ذاتها أن "عناصر عدم التيقن الناجمة عن المسائل والشواغل المذكورة أعلاه لا تحول، بذاتها، دون التنفيذ التام لخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين".

المسائل والشواغل المتبقية

عدم توافر وثائق تقنية معينة

٩ - ورد في الضميمة ١ للوثيقة S/1997/779 وصف لمجموعة من الوثائق التقنية التي كان يؤثر غيابها على اكتمال المعلومات المتعلقة بالأنشطة العراقية لصنع الأسلحة النووية. وقد حصلت الوكالة من العراق، منذ ذلك الوقت، على وثيقة تتضمن أيضا، رغم أنها تكرر إلى حد كبير المعلومات التي وردت إلى الوكالة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، معلومات أخرى تؤيد ما ذكره العراق في وقت سابق من أنه أحرز تقدما في تطوير المجموعة المتفجرة للسلاح النووي. ونتيجة لذلك، لم يعد غائبا من الفئات المهمة للوثائق المتعلقة بصنع الأسلحة النووية إلا تلك التي تتضمن الرسومات الهندسية التي تحدد بالتفصيل خيارات تصميم السلاح النووي ومكوناته الرئيسية، فضلا عن النماذج ذات الصلة. وقد أعلن العراق، في عدة مناسبات، عدم قدرته على تقديم الوثائق المتبقية وقال أيضا إن تطويره للأسلحة لم يبلغ المرحلة التي يلزم فيها إنتاج النماذج والرسومات الهندسية التفصيلية. ولعلاج حالة عدم التيقن هذه، صيغت خطة التحقق والرصد المستمرين استنادا إلى افتراض أن العراق قد اكتسب القدرة التقنية على صنع سلاح نووي داخلي الانفجار انشطاري الأساس.

١٠ - أما في مجال تخصيب اليورانيوم، فمن المسلم به أن العراق قد حصل على عدد كبير من الرسومات المتعلقة بآلات التخصيب بالطرد المركزي الغازي من مصادر أجنبية وأنه استخدم تلك الرسومات كأساس لبرنامجه الخاص بالتصميمات والتطوير. ولم تقدم إلى الوكالة من هذه الرسومات الأصلية إلا بضعة رسومات أهميتها التقنية ضئيلة. وسيؤدي حصول الوكالة على باقي تلك الرسومات إلى تعزيز فهمها لقدرات العراق في مجال تطوير آلات الطرد المركزي. بيد أنه بالنظر إلى أن الوكالة قد قيَّمت قول العراق إنه نجح في استحداث وتجريب آلة من آلات الطرد المركزي دون الحرج ذات الاسطوانة الواحدة التي يمكن استخدامها في إنتاج اليورانيوم العالي التخصيب بكميات صالحة للاستعمال في الأسلحة وخلصت إلى أن هذا القول جدير بالتصديق، فإن الحصول على الرسومات لن يغير - بدرجة تذكر - من تقييم اللجنة لقدرات العراق في هذا المجال.

١١ - ومن المسلم به أيضا أن الرسومات التي حصل عليها العراق من مصادر مساعدة أجنبية تتضمن تفاصيل إحدى آلات الطرد المركزي فوق الحرج المتعددة الاسطوانات وذات القدرة العالية التي كان من شأن استغلالها أن يؤدي إلى تعزيز قدرة العراق بدرجة كبيرة في مجال إنتاج اليورانيوم المخصب. بيد أن الوكالة تعتبر ما أعلنه العراق من أنه لم يقم بعمل ذي أهمية تذكر في وضع تصميمات لتلك الآلات المتقدمة، متسقا مع الوقت والموارد المحدودين نسبيا اللذين كان يمكن أن يخصصهما العراق لذلك المشروع الإضافي من مشاريع التطوير.

مقدار المساعدة الأجنبية المقدمة إلى البرنامج النووي السري العراقي

١٢ - كان ما يسمى بمخبأ الوثائق في مزرعة دار حيدر يتضمن مجموعة من المراسلات بين المخابرات العامة العراقية والإدارة ٣٠٠٠ التابعة لهيئة الطاقة الذرية العراقية التي أصبحت تسمى فيما بعد بـ "مشروع البتروكيمائيات - ٣". وكان جزء من تلك المجموعة يتصل بالاستخدام المحدود نسبيا لشركة صورية أنشأتها المخابرات العراقية لأغراض الشراء السري، وجرى إلقاء الضوء عليه في مناقشة مع الجانب العراقي. بيد أن مجموعة المراسلات هذه كانت تتضمن أيضا مجموعة من الرسائل المتصلة بعرض تقدم به مواطن أجنبي - ورد إلى العراق في حوالي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ فيما يبدو - يعرض فيه لقاء مقابل مادي تقديم مساعدة ومعلومات بشأن تصميم أسلحة نووية، وإنتاج مواد نووية صالحة للاستخدام في الأسلحة، وشراء مكونات ومواد حيوية.

١٣ - وبعد امتناع طويل في البداية عن تذكر ذلك العرض، قدم النظير العراقي بعض التفاصيل إضافة الى ما تضمنته المراسلات. بيد أن هذه المعلومات الإضافية لم تكن كافية بقدر يمكّن الوكالة من تحديد هوية ومكان المواطن الأجنبي المدعى أنه قدم العرض. وقد ظل النظير العراقي مصرا طيلة المناقشات على أنه لم يستفد على أي نحو من ذلك العرض، وذكر أنه رأى أن خطر انكشاف برنامجه السري يفوق بقدر كبير احتمال الاستفادة من مثل تلك العروض.

١٤ - ولا يوجد لدى الوكالة أي دليل يناقض ما أدلى به العراق في هذا الصدد، ولكنها ترى أن من المهم مواصلة طلب المساعدة من العراق في محاولة تحديد هوية ومكان المواطن الأجنبي المعني.

تخلي العراق عن برنامجه المتعلق بالأسلحة النووية

١٥ - عملا على التعويض عن عدم التيقن من اكتمال الصورة المترابطة تقنيا لبرنامج العراق النووي السري، سعت الوكالة إلى الحصول من النظير العراقي على أدلة وثائقية على تخلي العراق رسميا عن ذلك البرنامج وبشأن توقيته وطرائقه. وقد بدأت الوكالة مبادرتها هذه في النصف الثاني من عام ١٩٩٦ وأسفرت تلك المبادرة عن تقديم العراق مجموعة من الأوامر والمراسيم تبين أن كثيرا من الهيئات المرتبطة بمشروع البتروكيمياء - ٣ قد كلفت بمهام جديدة. وأهم هذه الوثائق أمر يتبين منه أنه قد تم حل مشروع

البتروكيمياء - ٣ نفسه ككيان في النصف الأول من عام ١٩٩٢ وأنه تقرر إعادة توزيع الأصول المالية والخصوم الجارية لذلك المشروع على هيئات أخرى.

١٦ - وقد كانت هذه الوثائق مفيدة، وأيدت، بصفة ثانوية، تصريح العراق بأنه قد تخلى عن برنامجه النووي السري. بيد أن الوثائق لم تتضمن مرسوما أو أي وثيقة أخرى تسجل قرارا حكوميا رسميا بالتخلي عن البرنامج.

١٧ - ويصر النظير العراقي على أنه لا توجد أي وثيقة من قبيل المرسوم أو أي شكل آخر من أشكال التوثيق مثبت فيه التخلي الرسمي عن برنامجه النووي السري. بل إن النظير العراقي يدفع بأنه من الواضح أنه لو كانت توجد وثيقة من هذا القبيل لكان من صالحه أن يقدمها إلى الوكالة. والمنطق الذي تستند إليه هذه الحجة منطق سليم شريطة أن تكون تلك الوثيقة متضمنة لقرار اتخذ في وقت لا يتجاوز منتصف عام ١٩٩١. وليس هناك من شك في أن وجود وثيقة قابلة للتحقق ترجع إلى هذا التاريخ وتسجل تخلي العراق عن البرنامج في هذا التوقيت السليم من شأنه أن يقلل من أهمية عدم التيقن الذي يشوب اكتمال الصورة المتساوقة لبرنامج العراق. وبصرف النظر عن وجود وثائق من هذا القبيل أو عدمه، فإن من الواضح أن العراق لم يف بالتزامه باتخاذ تدابير وسن قوانين عقابية، لإعمال وإنفاذ الامتثال لالتزامات العراق بموجب القرارين ٦٨٧ و ٧٠٧ وغيرهما من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين، وفقا لما تقضي به الفقرة ٣٤ من تلك الخطة.

تأثير الجوانب غير المتيقنة على التنفيذ التام لخطة الرصد والتحقق المستمرين

١٨ - من المؤكد أن حيازة الوكالة للمعلومات الإضافية المشار إليها في الفقرات من ٩ إلى ١٧ من شأنها أن تضيف إلى درجة اكتمال الصورة المتوافرة لبرنامج العراق النووي السري، لا سيما فيما يتعلق بمنجزات العراق في تكنولوجيا التسليح والتخصيب بطريقة الطرد المركزي. بيد أن استمرار انعدام تلك المعلومات لن يكون له تأثير ملموس على الأساس التقني لخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين، كما أنه لن يحول دون التنفيذ التام لتلك الخطة.

الرصد والتحقق المستمران

الغرض والأنشطة التقنية

١٩ - أشار التقرير المؤقت عن الحالة المقدم من الوكالة والمؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨ (S/1998/694) إلى أن غرض خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين هو رصد امتثال العراق لالتزاماته بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) والتحقق من هذا الامتثال، ومن ذلك أساسا التزام العراق بعدم اقتناء أو

استحداث أو الاحتفاظ بأسلحة نووية أو مواد يمكن استعمالها في الأسلحة النووية أو أي قدرات إنتاجية متصلة بذلك.

٢٠ - ومن ثم فإن خطة الرصد والتحقق المستمرين مصممة بحيث تكشف في الوقت المناسب عن المؤشرات الدالة على حدوث أي محاولة من جانب العراق لإعادة إنشاء برنامجه النووي السري، وعلى وجه أكثر تحديدا توفير ضمان يكفل عدم وجود معدات ومواد وأنشطة محظورة. وتأخذ الخطة في الاعتبار بشكل تام الخبرة التكنولوجية الواسعة التي اكتسبها العراق في سياق برنامجه النووي السري، ولا سيما فيما يتعلق بإنتاج المواد النووية التي يمكن استعمالها في الأسلحة. وتأخذ الخطة في الاعتبار أيضا الجوانب غير المتيقنة المشار إليها في الفرع السابق من هذا التقرير، كما أنها مؤسسة على افتراض أن العراق يحتفظ بالقدرة على استغلال أي مواد أو تكنولوجيات ذات صلة يمكنه الحصول عليها مستقبلا لأغراض صنع الأسلحة النووية.

٢١ - وبينما كانت مهمة تدمير الممتلكات النووية المحظورة للعراق وإزالتها وجعلها عديمة الضرر توشك على الاكتمال خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٢، بدأ العمل في التنفيذ التدريجي لخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين. واعتبر أن الخطة أصبحت بتمامها قيد التنفيذ في آب/أغسطس ١٩٩٤ بإقامة وجود مستمر للوكالة في العراق عن طريق فريق الرصد النووي التابع لها. ومنذ ذلك الوقت، استمر العمل على زيادة نطاق وتكنولوجيا تدابير الرصد والتحقق المستمرين، مما أدى بمرور الوقت إلى حدوث زيادات مناظرة في موارد فريق الرصد النووي من الموظفين.

٢٢ - ولكي يكون الرصد والتحقق المستمران في العراق فعالين كما هو مطلوب بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، لا بد أن يكونا شاملين وصارمين وأن يتسما نتيجة لذلك بطابع الاقتحام. وتعتمد فعالية خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين اعتمادا حاسما على الممارسة الكاملة لحقوق الوصول المنصوص عليها في الخطة. وأي انتقاص من تلك الحقوق أو تدخل فيها يؤثر تأثيرا مباشرا على قدرة الوكالة على توفير المستوى الضروري من ضمان امتثال العراق لالتزاماته.

٢٣ - وقد صممت الإجراءات والتقنيات التي استخدمتها الوكالة في البداية لوضع صورة لتفاصيل برنامج العراق النووي السري بحيث تكشف عن وجود أي معدات ومواد وأنشطة محظورة. واستخدمت الوكالة هذه الإجراءات والتقنيات نفسها تقريبا في إطار خطتها للرصد والتحقق المستمرين، التي ترمي إلى توفير ضمان يؤكد عدم وجود أي معدات ومواد وأنشطة محظورة.

٢٤ - وتشمل هذه الإجراءات والتقنيات، وإن كانت لا تقتصر على ذلك، عمليات تفتيش دون إشعار مسبق لمواقع معلومة؛ وعمليات تفتيش دون إشعار مسبق لمواقع لم يسبق تفتيشها؛ وفحص السجلات والمعدات والمواد والمنتجات؛ وأخذ عينات من المواد وأسطح العمل؛ وإجراء مقابلات مع الموظفين في أماكن العمل؛ وتحليل الصور الفوقية؛ والرصد البيئي، بما في ذلك العمليات الجوية والبرية للمسح الإشعاعي، وأخذ العينات

الهيدرولوجية، وأخذ عينات من الكساء النباتي، وأخذ عينات من الهواء، وأخذ عينات من الرسابات. وتكمل هذه التدابير العملية بمتابعة للمعلومات المستخلصة من نتائج عمليات التفتيش، ومن تحليل الوثائق العراقية، ومن المعلومات المتاحة للعموم وغيرها من المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء. وستعمد الوكالة مستقبلا إلى استخدام أي تكنولوجيا أخرى للتحقق يمكن أن تيسر إنجازها لولايتها.

٢٥ - والتدابير المقرر تنفيذها في إطار خطة الرصد والتحقق المستمرين يجب ألا توفر فحسب ضمانا صادقا يؤكد عدم وجود معدات ومواد وأنشطة محظورة في المواقع الخاضعة للتفتيش بصفة منتظمة، بل أن توفر أيضا قدرا كبيرا من إمكانية اكتشاف أي معدات أو مواد أو أنشطة محظورة في المواقع الأخرى. ومن ثم فإن خطة الرصد والتحقق المستمرين يجب أن تشمل قدرة على البحث الشامل مصممة بحيث تكتشف أي علامات تدل على مزاولة أنشطة محظورة في المواقع غير الخاضعة للرصد بصفة منتظمة. وبالتالي فإن أحد العناصر البالغة الأهمية لهذه القدرة هو إجراء عمليات تفتيش دون إشعار مسبق في مواقع جديدة. وقد كان تعزيز قدرة البحث هذه هو ما جعل الوكالة تشرع في وضع برنامج لتوسيع ودمج عدد من أنشطتها الميدانية في إطار برنامج واسع المنطقة للرصد البيئي.

التكاليف التقديرية للتنفيذ في الأجل الطويل

٢٦ - ورد في التقرير المؤقت عن الحالة المقدم من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، (S/1998/694) أنه نتيجة لالتماس أقصى قدر من المساعدة، نقدا وعينا، من جميع الدول الأعضاء، تمكنت الوكالة الدولية للطاقة الذرية من اقتصار متوسط نفقاتها النقدية المباشرة سنويا على حوالي ثلاثة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة. وفي هذا السياق، من المهم أن نذكر أن الوكالة، منذ أن بدأت تنفيذ ولايتها في نيسان/أبريل ١٩٩١، تلقت من الدول الأعضاء الداعمة، دون مقابل، موارد من الخبراء الفنيين، والمعدات، وخدمات تحليل وتقييم العينات، وهي موارد تبلغ تكلفتها عشرات الملايين من دولارات الولايات المتحدة. ومع مراعاة هذه الخدمات وتكاليف البرنامج المقرر للرصد البيئي الواسع النطاق (من موارد بشرية، ومعدات، وتجهيز العينات وتحليلها، وتقييم البيانات، وإدارة البيانات)، فإن مجموع التكاليف السنوية المباشرة لتنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين يقدر بحوالي تسعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة. كما تم توضيح أن هذه التكاليف التقديرية البالغة تسعة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة لا تشمل التكاليف الهائلة للمساعدة السوقية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة من اللجنة الخاصة، كالخدمات الطبية والإخلاء في حالات الطوارئ، والاتصالات، ومساحات المكاتب والمختبرات، والطائرات والمروحيات اللازمة للنقل الجوي، والسيارات اللازمة للنقل البري.

٢٧ - وعلى افتراض أن الوكالة ستستأنف تنفيذ ولايتها في العراق، فإن التقديرات تشير إلى أن التنفيذ الفعال لخطة الرصد والتحقق المستمرين سيتطلب استمرار وجود فريق الرصد النووي التابع للوكالة في العراق، بحيث يتكون من ثمانية موظفين تقنيين وموظف أو اثنين من موظفي الدعم الإداري يتم تعزيزهم، من وقت لآخر، بموظفين تقنيين إضافيين حسبما تقتضي مهام الرصد المحددة.

٢٨ - وبناء على ما تقدم، تم وضع تقييم للميزانية أكثر تفصيلا يبيّن أن إجمالي التكاليف السنوية المباشرة لتنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين تقدر بحوالي عشرة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا، باستثناء تكاليف الدعم السوقي المقدمة عن طريق اللجنة الخاصة. ويرد في المرفق ٣ من هذا التقرير موجز لهذا التقييم.

حالة التحقق من جانب الوكالة في العراق

٢٩ - من المعروف تماما أن الوكالة لم تتمكن من تنفيذ الولاية الموكولة إليها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة منذ مغادرتها العراق يوم ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ونتيجة لذلك، ليس بمقدور الوكالة، في الوقت الحاضر، أن تعطي أي ضمان بأن العراق ممتثل لالتزاماته المقررة بموجب القرارات ذات الصلة. لذلك، لا يمكننا في هذا التقرير سوى بيان الحالة التي كانت قائمة حتى ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

موجز

٣٠ - تسبب عجز الوكالة الحالي عن تنفيذ ولايتها في العراق، بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، في عدم تمكنها من تقديم أي ضمان بأن العراق ممتثل لالتزاماته المقررة بموجب تلك القرارات. ولكي تتمكن الوكالة من تنفيذ ولايتها، ولا سيما لاستئناف استمرار معرفة موارد العراق المتصلة بقدراته النووية، يتعيّن أن تعود اللجنة إلى العراق بأسرع ما يمكن.

٣١ - ذلك أن أنشطة التحقق المكثفة التي قامت بها الوكالة منذ أيار/ مايو ١٩٩١ قد أعطت صورة مترابطة تقنيا عن البرنامج النووي السري العراقي. ولم تكشف أنشطة التحقق هذه عما يدل على أن العراق يمتلك أسلحة نووية أو أي كميات مؤثرة من المواد النووية التي يمكن استخدامها كأسلحة، أو على أن العراق لديه أي قدرة فعلية (مرافق أو معدات) لإنتاج تلك المواد.

٣٢ - ومع ذلك، فلا بد من وجود قدر ما من عدم اليقين في أي عملية تحقق على نطاق القطر تستهدف التثبت من عدم وجود مواد أو أنشطة يسهل إخفاؤها أو تمويهها. وعدم اليقين هذا هو الذي يجعل من استمرار عملية الرصد والتحقق المستمرين أمرا ضروريا. ومع ذلك، ليس بمقدور اللجنة، رغم ما اتخذته من تدابير تحقق شاملة، أن تقدم ضمانات مطلقة بعدم وجود مواد يسهل إخفاؤها، مثل مكونات أجهزة الطرد المركزي أو نُسخ الوثائق المتصلة بالأسلحة. كذلك، يتعيّن إدراك أن تدابير التحقق لا يمكنها كفالة كشف أي أنشطة محظورة يسهل إخفاؤها أو تمويهها، مثل دراسات التسلح المعدة باستخدام الحاسوب، أو التفجيرات التجريبية، أو إنتاج أجهزة طرد مركزي تعاقبية على نطاق صغير. وصدور تصريح عن الوكالة بأنها لم تجد "أي دلالة" على وجود معدات أو مواد أو أنشطة محظورة في العراق ليس كصدور تصريح عنها "بعدم وجودها". ولهذا السبب، يراعى في خطة الرصد والتحقق المستمرين الافتراض المنطقي بأن العراق يحتفظ بوثائق تخص برنامجه النووي السري، وعينات من المكونات الهامة، وربما كميات من

اليورانيوم غير المخصَّب. كما يُفترض أن العراق لديه القدرة على أن يستخدم - لأغراض صنع الأسلحة النووية - أي مواد أو تكنولوجيا ذات صلة يمكن أن يحصل عليها في المستقبل.

٣٣ - ومما لا شك فيه أن حسم المسائل والشواغل القليلة المتبقية، المشار إليها في الفقرات ١٧-٩ أعلاه، سيزيد من الثقة في مدى اكتمال الصورة المترابطة تقنيا. غير أن العراق ذكر مرارا وتكرارا أنه غير قادر على تقديم أي معلومات أو وثائق أخرى. وفي هذا الصدد، ذكر العراق أن كثيرا من الوثائق المطلوبة لا وجود له أصلا، وأن الموجود منها قد أتلفه العراق، بصورة منفردة، في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢. والوكالة ليس لديها أي معلومات صحيحة تثبت تصريحات العراق أو تفندها.

٣٤ - أما عدم اليقين النابع من المسائل والشواغل القليلة المتبقية فلا يشكل أي عقبة تقنية أمام التنفيذ الكامل لخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين، التي تراعي أوجه عدم اليقين هذه. وشريطة أن تتمكن اللجنة من ممارسة حقها في تلبية طلباتها بالكامل ودون قيد في العراق، فإنها في وضع يسمح لها بالمضي في التنفيذ الكامل لخطتها للرصد والتحقق المستمرين، وبمواصلة القيام، كجزء من تلك الخطة، بدراسة المسائل والشواغل المتبقية وأي جوانب أخرى للبرنامج النووي السري العراقي تنشأ عن أي معلومات جديدة تحصل عليها الوكالة.

٣٥ - أما نطاق الأنشطة التي ستنفَّذ في إطار خطة الرصد والتحقق المستمرين فيستند إلى الصورة المترابطة تقنيا للبرنامج النووي السري العراقي. كما أن أوجه عدم اليقين المتبقية يمكن معالجتها بالافتراضات المنطقية المتعلقة بقدرات العراق النووية. وهذه الافتراضات - مثل افتراض أن العراق لديه القدرة على أن يستخدم، لأغراض صنع الأسلحة النووية، أي مواد أو تكنولوجيا ذات صلة يمكن أن يحصل عليها في المستقبل - تستند إلى تقييم منطقي لا إلى دلالات واضحة في هذا الشأن.

٣٦ - وتشير التقديرات إلى أن التكاليف السنوية المباشرة للتنفيذ الكامل لخطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين ستكون في حدود عشرة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة، باستثناء التكاليف الباهظة للمساعدة السوقية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة عن طريق اللجنة الخاصة. والترتيبات المتعلقة باستئناف أنشطة الوكالة في العراق يجب أن تراعي ضرورة التمويل الطويل الأجل لتلك الأنشطة.

المرفق ١

مقتطفات من الوثيقة S/1997/779

نطاق وحالة البرنامج النووي السري العراقي

٧١ - أخذت نتائج التفتيش الموقعي الذي قامت به الوكالة الدولية للطاقة الذرية للقدرات النووية للعراق تعطي بمرور الوقت صورة لبرنامج ممول تمويلا جيدا يستهدف القيام على الصعيد المحلي بتطوير واستغلال تكنولوجيات لإنتاج مواد نووية يمكن استخدامها في صنع الأسلحة وتطوير وإنتاج أسلحة نووية، وكانت سنة ١٩٩١ هي السنة المستهدفة لإنتاج أول سلاح.

٧٢ - ويتضمن البرنامج، الذي يرد وصفه بمزيد من التفصيل في الضميمة الأولى للوثيقة S/1997/779، ما يلي:

- الإنتاج المحلي والشراء العلني والسري لمركبات اليورانيوم الطبيعي. وفي هذا الصدد:

جرى تدمير جميع المرافق المحلية المعروفة القادرة على إنتاج كميات من مركبات اليورانيوم الصالحة لأي برنامج نووي يُعاد تكوينه، وكذلك معداتها الرئيسية؛

توجد جميع مركبات اليورانيوم المشتراة المعروفة في حوزة الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

توجد جميع الكميات القابلة للاستخلاص عمليا من مركبات اليورانيوم المنتجة محليا في حوزة الوكالة.

- مرافق ذات حجم صناعي لإنتاج مركبات اليورانيوم النقي المناسبة لصنع الوقود أو للتخصيب بالنظائر. وفي هذا الصدد:

جرى تدمير جميع المرافق المعروفة للإنتاج على نطاق صناعي لمركبات اليورانيوم النقي المناسبة لصنع الوقود أو التخصيب بالنظائر، وكذلك معداتها الرئيسية.

- البحث والتطوير في كامل مجموعة تكنولوجيات الإثراء، بهدف الانتهاء إلى استغلال تكنولوجيا الفصل الكهرمغنطيسي للنظائر على نطاق صناعي وإحراز تقدم كبير صوب الاستغلال المماثل لتكنولوجيا الإثراء بالطرد المركزي الغازي. وفي هذا الصدد:

جرى تدمير جميع المعدات الأحادية الاستخدام المعروفة المستخدمة في البحث والتطوير في مجال تكنولوجيات الإثراء، أو جرت إزالتها أو جعلها عديمة الضرر.

تخضع جميع المعدات ذات الاستخدام المزدوج المعروفة المستخدمة في البحث والتطوير في مجال تكنولوجيات الإثراء لعملية الرصد والتحقق المستمرين.

جرى تدمير جميع المرافق والمعدات المعروفة لإثراء اليورانيوم عن طريق تكنولوجيات الفصل الكهرمغنطيسي للنظائر وكذلك معداتها الرئيسية.

- دراسات تصميم ودراسات جدوى لمفاعل محلي لإنتاج البلوتونيوم. وفي هذا الصدد:

لم تكشف عمليات التفتيش التي أجرتها الوكالة عن أية مؤشرات تدل على أن مخططات العراق لإنشاء مفاعل محلي لإنتاج البلوتونيوم قد تجاوزت مرحلة دراسة الجدوى.

- البحث والتطوير في مجال تكنولوجيا إعادة معالجة الوقود المشعع. وفي هذا الصدد:

جرى تدمير المرفق المستخدم للبحث والتطوير في مجال تكنولوجيا إعادة معالجة الوقود المشعع في عملية قصف التويثة بالقنابل، كما دمرت المعدات المخصصة لتلك العملية أو جعلت عديمة الضرر.

- البحث والتطوير في مجال قدرات التسليح بالنسبة للأسلحة النووية الانخسافية. وفي هذا الصدد:

جرى تدمير المباني الرئيسية لمنشأة الأثير لتطوير وإنتاج الأسلحة النووية وجرى تدمير جميع المعدات المحددة الغرض المعروفة أو جرت إزالتها أو جعلها عديمة الضرر.

- "برنامج سريع" يستهدف تهريب وقود المفاعل البحثي الخاضع للضمانات واستخلاص اليورانيوم العالي الإثراء لاستخدامه في صنع سلاح نووي. وفي هذا الصدد:

تحققت الوكالة من كامل رصيد وقود المفاعل البحثي وحصرت وجوده وظل في حوزة الوكالة إلى أن نُقل من العراق.

٧٧ - ورغم افتقاد بعض الأدلة الوثائقية واستمرار وجود بعض الثغرات في المعلومات المتوفرة، فإن من الممكن قول ما يلي بشأن البرنامج النووي السري للعراق:

- لا توجد أية مؤشرات على أن العراق قد نجح في محاولته إنتاج أسلحة نووية. ويعتبر إيضاح العراق للتقدم الذي أحرزه نحو وضع الصيغة النهائية لتصميم عملي لأسلحته النووية متفقا مع ما تبينه وثائق البرنامج المتاحة بخصوص الموارد والنطاق الزمني. على أنه لا تتوافر أية وثائق أو أدلة أخرى تبين الحالة الفعلية لتصميم الأسلحة عندما توقف البرنامج.

- كان العراق قاب قوسين أو أدنى من النجاح في مجالات من قبيل إنتاج اليورانيوم العالي الإثراء من خلال عملية الفصل الكهرمغنطيسي للنظائر، وإنتاج آلات الطرد المركزي الغازي دون الحرج ذات الاسطوانة الواحدة والصف التعاقبي التجريبي لها، وتصنيع مجموعة متفجرة لسلاح نووي.

- لا توجد أية مؤشرات على أن العراق أنتج، من خلال عملياته المحلية، أكثر من بضعة غرامات من المواد النووية الصالحة للاستخدام في الأسلحة (اليورانيوم العالي الإثراء أو البلوتونيوم المفصول) وقد أزيلت كلها من العراق.

- لا توجد أية مؤشرات على أن العراق حصل، بطرق أخرى، على مواد نووية صالحة للاستخدام في الأسلحة.

- تحققت الوكالة من كل وقود المفاعلات البحثية الخاضع للضمانات، بما في ذلك وقود اليورانيوم العالي الإثراء الذي كان العراق يخطط لتهريبه إلى "برنامجه السريع" وحصرته الوكالة بالكامل وأزيل من العراق.

- لا توجد أية مؤشرات على أنه لا يزال في العراق أية قدرة مادية على إنتاج المواد النووية الصالحة للاستخدام في الأسلحة، بكميات لها أي أهمية عملية.

٧٩ - ولا توجد أية مؤشرات على وجود فروق كبيرة بين الصورة المتساوقة تقنيا التي تكوّنت بشأن البرنامج السابق للعراق والمعلومات الواردة في البيان التام النهائي الكامل للعراق الصادر في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بصيغته المستكملة بالتنقيحات والإضافات الخطية التي قدمها العراق منذ ذلك الحين. بيد أنه نظرا إلى احتمال وجود مرافق مشابهة لم تُكتشف أو وجود أنشطة أو مرافق تشذ عن تلك الصورة المتساوقة تقنيا، وهو احتمال ضعيف، لا يمكن إعطاء تأكيدات قاطعة فيما يتعلق باكتمال البيان العراقي التام النهائي الكامل. ولا بد من أن يوجد شيء من عدم التيقن في أية عملية تحقُّق تقني تتم على نطاق قطر بأكمله وتستهدف إثبات عدم وجود مواد أو أنشطة يمكن إخفاؤها بسهولة. أما مدى مقبولية عدم التيقن هذا، فهو أمر يقدر على صعيد السياسات.

٨٠ - وقد أُنجز بحلول نهاية عام ١٩٩٢ معظم أنشطة الوكالة التي تشمل تدمير مكونات برنامج الأسلحة النووية العراقي وإزالتها وجعلها عديمة الضرر، مما جرى الكشف عنه وتدميره حتى الآن (انظر الضميمة ٣ في الوثيقة S/1997/779). ومنذ ذلك الحين، لم يتم تحديد سوى عدد صغير نسبيا من بنود المعدات والمواد المحظورة وتم التصرف فيه، ومعظمه قام العراق بتسليمه إلى الوكالة فيما بعد أحداث آب/أغسطس ١٩٩٥. ورغم أنه لم يُعثر على أية دلائل على وجود المزيد من المعدات أو المواد المحظورة في العراق، فإن الوكالة، رغم أنشطة التفتيش المـُوسَّعة التي اضطلعت بها، لا تستطيع، للأسباب المبينة في الفقرة السابقة، تقديم تأكيد قاطع بعدم وجود أصناف من التي يسهل إخفاؤها، مثل مكونات مكنات الطرد المركزي أو نسخ الوثائق المتصلة بالأسلحة.

٨٢ - ولم يُسفر تنفيذ هذه الخطة عن اكتشاف أية مؤشرات تدل على وجود أنشطة محظورة مستمرة أو وجود معدات أو مواد محظورة في العراق غير الأصناف المشار إليها في الفقرة ٨٠ أعلاه. بيد أنه ينبغي إدراك أن تدابير الرصد والتحقق المستمرين لا يمكن أن تضمن اكتشاف الأنشطة المحظورة التي يسهل التستر عليها أو إخفاؤها، كدراسات التسليح المعتمدة على الحاسوب أو تطوير مصفوفات تعاقبية صغيرة النطاق لمكنات الطرد المركزي. واقتناء العراق على نحو مباشر لمواد نووية صالحة للاستخدام في الأسلحة سيشكل أيضا تحديا بالغ الصعوبة أمام تدابير الرصد والتحقق المستمرين ولا بد من الاعتماد بدرجة كبيرة على الضوابط الدولية.

المرفق ٢

إعادة لعرض الفقرة ٧٥ من الوثيقة S/1997/779

"منذ أيار/ مايو ١٩٩٧، حصلت الوكالة من خلال زيارات أفرقتها التقنية، على توضيح لكثير من المسائل التي أثيرت مع الجانب العراقي. وقد تضمنت البيانات الخطية المقدمة من العراق، رغم احتوائها على قدر ضئيل من المعلومات الجديدة، تبويبا مفيدا للمعلومات التي سبق استعراضها. وقد استطاع العراق، فيما يتعلق بأحد المجالات الحساسة، تقديم نسخ من مراسلات توفر، لو صحت، دليلا قويا على صحة وصف العراق للحالة التي انت عليها أعماله الرامية إلى تطوير العدسات الانفجارية في نهاية عام ١٩٩٠. بيد أن الجانب العراقي:

(أ) لم يقدم بيانا خطيا وافيا بشأن عضوية اللجنة الحكومية المكلفة بجملة أمور منها "تقليل الأثر الناجم عن انتهاك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إلى أدنى حد ممكن" أو بشأن اختصاصات هذه اللجنة أو مدة عملها؛

(ب) وقال إنه لا يوجد لديه مزيد من المعلومات بشأن المساعدة الخارجية المقدمة إلى برنامجه النووي السري؛

(ج) وأعلن أنه لا يستطيع وصف الدوافع وراء الأفعال التي نسبت إلى الفريق الراحل حسين كامل وأسفرت عن إخفاء كمية الوثائق والمواد والمعدات التي "اكتشفت" في مزرعة دار حيدر؛

(د) ورفض إدراج موجز، في بيانه التام النهائي الكامل، للمنجزات العملية والنظرية للبرنامج النووي السري للعراق؛

(هـ) ولم يقدم حتى الآن الوصف الخطي الذي وعد به لنظام الشراء الذي يتبعه فيما يعد انتهاء الحرب".

ملاحظة: فيما بعد تم اعتبار البندين (أ) و (ج) الواردين أعلاه من عناصر تخلي العراق عن برنامجه النووي السري، وهو من بين المسائل والشواغل التي لا تزال قائمة. وتم فيما بعد إيجاد حل مرض بالنسبة للبندين (د) و (هـ).

المرفق ٣

الميزانية المتوقعة لفريق العمل المعني بالعراق

	١٩٩٩	٢٠٠٠
تكاليف الموظفين - أفراد فريق العمل	٢ ١٩٣ ٠٠٠	٢ ١٩١ ٠٠٠
تكاليف الموظفين - أفراد إدارة الضمانات	٦٤٠ ٠٠٠	٦٤٠ ٠٠٠
تكاليف الموظفين - خبراء الدول الأعضاء	١ ٠٦٠ ٠٠٠	١ ٠٦٠ ٠٠٠
مجموع تكاليف الموظفين	**٣ ٨٩٣ ٠٠٠**	**٣ ٨٩١ ٠٠٠**
تكاليف السفر - سفر موظفي المقر إلى فريق الرصد النووي	٤٢٦ ٠٠٠	٤٤٧ ٠٠٠
تكاليف السفر - سفر خبراء الدول الأعضاء إلى فريق الرصد النووي	٣٩٧ ٠٠٠	٤١٧ ٠٠٠
تكاليف السفر - سفر أخصائيي الدول الأعضاء إلى فريق الرصد النووي	٣٦١ ٠٠٠	٣٧٩ ٠٠٠
تكاليف السفر - سفر موظفي المقر إلى أماكن أخرى	١٠٤ ٠٠٠	١٠٩ ٠٠٠
مجموع تكاليف السفر	**١ ٢٨٨ ٠٠٠**	**١ ٣٥٢ ٠٠٠**
معدات الرصد للتحليل غير المتلف	٥٠٠ ٠٠٠	٥٢٥ ٠٠٠
معدات الرصد البيئي الواسع النطاق	٨٥٠ ٠٠٠	٨٩٣ ٠٠٠
تحليل عينات الرصد البيئي الواسع النطاق	١ ٢٢٧ ٠٠٠	١ ٢٨٨ ٠٠٠
تقييم بيانات الرصد البيئي الواسع النطاق	٥٠٠ ٠٠٠	٥٢٥ ٠٠٠
إدارة عينات مختبر التحاليل المتصلة بالضمانات	٥٠٠ ٠٠٠	٥٢٥ ٠٠٠
مجموع تكاليف المعدات/تجهيز البيانات	**٣ ٠٧٧ ٠٠٠**	**٣ ٢٣١ ٠٠٠**
عمليات المسح الجوي للإشعاعات	٩٠٠ ٠٠٠	٩٤٥ ٠٠٠
مجموع تكاليف عمليات المسح الجوي للإشعاعات	**٩٠٠ ٠٠٠**	**٩٤٥ ٠٠٠**
مجموع الإمدادات والخدمات المتنوعة	**٥٠٠ ٠٠٠**	**٥٢٥ ٠٠٠**
المجموع الكلي	**٩ ٦٥٨ ٠٠٠**	**٩ ٩٤٤ ٠٠٠**